

Distr.  
GENERAL

A/52/186  
S/1997/477  
19 June 1997



ORIGINAL: ARABIC

مجلس الأمن  
السنة الثانية والخمسون

الجمعية العامة  
الدورة الثانية والخمسون  
البندان ٣٩ و ١٤٨ من القائمة الأولية\*  
المحيطات وقانون البحار  
عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي

رسالة مؤرخة ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موجهة إلى الأمين  
العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة للإمارات  
العربية المتحدة لدى الأمم المتحدة

أتشرف، بناء على تعليمات من حكومتي، بأن أحيل إليكم طيه نسخة من مذكرة الاحتجاج المؤرخة ٢٠ أيار/مايو ١٩٩٧، والموجهة من وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة إلى سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية في أبو ظبي بشأن ما أعلنه السيد عبد الله محمد هاشم، مساعد وزير الطرق والمواصلات لشؤون بناء وتوسيع الموانئ والمطارات في جمهورية إيران الإسلامية، الوارد في صحيفة "رسالت" في عدده الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٥/١٢، والذي يعد انتهاكاً لسيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على جزيرة طنب الكبرى.

وأكون ممتناً لو تفضلتم بالعمل على تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق الدورة الثانية والخمسين للجمعية العامة، في إطار البندان ٣٩ و ١٤٨ من القائمة الأولية، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) خالد خليفة الملا  
القائم بالأعمال بالنيابة

## المرفق

مذكرة الاحتجاج المؤرخة ٢٠ أيار / مايو ١٩٩٧ الموجهة من  
وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة إلى سفارة  
جمهورية إيران الإسلامية في أبو ظبي

تهدي وزارة خارجية دولة الإمارات العربية المتحدة أطيب تحياتها إلى سفارة الجمهورية الإسلامية الإيرانية في أبو ظبي.

وتود إبلاغ حكومة الجمهورية الإيرانية أن قيامها ببناء رصيف بحري في جزيرة طنب الكبرى التابعة لدولة الإمارات العربية المتحدة والمحتلة من قبل إيران منذ عام ١٩٧١م، وذلك وفقاً لما أعلنه السيد عبد الله محمد هاشم، مساعد وزير الطرق والمواصلات لشؤون بناء وتوسيع الموانئ والمطارات في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، في تصريح لصحيفة (رسالت) في عددها الصادر بتاريخ ١٩٩٧/٥/١٢م، يعد خرقاً صريحاً لقواعد القانون الدولي وانتهاكاً سافراً لسيادة دولة الإمارات العربية المتحدة على جزيرة طنب الكبرى، ولا يرتقي بأي حقوق للجمهورية الإسلامية الإيرانية في الجزيرة، وكذلك استناداً إلى القواعد المستقرة في القانون الدولي والقاضية بعدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالقوة، وتلك القاضية بأن الاحتلال لا يترتب عليه أي حقوق للسلطة القائمة بالاحتلال في الأراضي الخاضعة لها بالقوة.

وعليه تبلغ حكومة دولة الإمارات العربية المتحدة احتجاجها الشديد إلى حكومة الجمهورية الإسلامية الإيرانية على هذا العمل غير المشروع، وتعتبره وكافة الأعمال السابقة التي نفذتها الحكومات الإيرانية في جزيرة طنب الكبرى المحتل، وكذلك في جزيرة طنب الصغرى المحتل وجزيرة أبو موسى، أعمالاً استفزازية غير مبررة ولا ترتفع بأي حقوق للجمهورية الإسلامية الإيرانية في هذه الجزر.

وتؤكد دولة الإمارات العربية المتحدة مجدداً سيادتها على جزرها الثلاث، كما وأنها تجدد عدم اعترافها بأي سيادة أخرى عليها، وتحتفظ بكل حقوقها في هذه الجزر.

-----